



الهيئة العامة للزكاة والدخل
GENERAL AUTHORITY OF ZAKAT & TAX

الهيئة العامة للزكاة والدخل

تطبيق الضريبة الانتقائية

الدليل الإرشادي للضريبة الانتقائية

المحتويات:

2	تمهيد
2	مقدمة
3	التسجيل لأغراض الضريبة الانتقائية
6	دفع الضريبة الانتقائية
6	إقرارات الضريبة الانتقائية
9	البيانات الجمركية
12	المستودع الضريبي
16	نقل السلع الانتقائية تحت التعليق الضريبي
17	تصريح النقل الشهري
17	وثيقة نقل السلع الانتقائية
20	الاسترداد
21	التدقيق والتقييم
22	إلغاء التسجيل
23	التعريفات



تمهيد:

يهدف هذا الدليل الإرشادي إلى تقديم لمحة مختصرة عن الضريبة الانتقائية والمزيد من التوضيحات والتوجيهات إلى المكلفين بها داخل المملكة العربية السعودية. تم اعداد هذا الدليل قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل. حيث يمثل هذا الدليل لمحة عامة عن الضريبة الانتقائية من حيث التطبيق والمعاملة العادلة للضريبة الانتقائية وفقاً للاتفاقية الخليجية الموحدة للضريبة الانتقائية ونظام ضريبة السلع الانتقائية ولائحتها التنفيذية. كما لا يتطرق هذا الدليل الإرشادي إلى شمول جميع المواد المتعلقة بالنظام واللائحة التنفيذية، ولا يعتبر منتجاً لأثارة الإدارية والقضائية. للحصول على مزيد من الإرشادات والمعلومات، بإمكانك التواصل مع الهيئة العامة للزكاة والدخل من خلال البريد الإلكتروني (ET-gazt@gazt.gov.sa).

مقدمة:

اتخذت المملكة العربية السعودية وبالتعاون مع الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي قراراً تاريخياً بتطبيق الضريبة الانتقائية على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي والتي تهدف الى الحد من إستهلاك السلع التي تعتبر أكثر ضرراً بالنسيج المجتمعي والاقتصادي للمنطقة الخليجية والمملكة. وفي صلب قرار تطبيق الضريبة الانتقائية في المملكة العربية السعودية تأتي الرؤية المستقبلية للمملكة والتي تتجسد أساساً في رؤية 2030 التي تعبر عن الأهداف المستقبلية طويلة الأجل نحو التنمية المستقبلية للمملكة العربية السعودية كما تركز رؤية 2030 على بناء أمة طامحة مع مجتمع نابض بالحياة واقتصاد مزدهر للأجيال القادمة وهذا ما يتماشى مع هدفين رئيسيين من أهداف رؤية 2030.

وحيث ترى لجنة التعاون المالي والاقتصادي لدول المجلس أن تفرض الضريبة على السلع الانتقائية الضارة بصحة الانسان والبيئة وفقاً للقائمة والمعدلات الضريبية التالية:

- التبغ ومشتقاته - بنسبة %100.
- المشروبات الغازية - بنسبة %50.
- مشروبات الطاقة - بنسبة %100.



التسجيل لأغراض الضريبة الانتقائية:

يجب على أي شخص يرغب ممارسة أي من الأنشطة التالية التسجيل في الضريبة الانتقائية لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل وهي:

- استيراد سلع انتقائية.
 - إنتاج أو تحويل سلع انتقائية.
 - تخزين سلعاً انتقائية تحت وضع معلق للضريبة.
- 1- ويتعين على الشخص التقدم بطلب التسجيل إلى الهيئة والحصول على شهادة التسجيل قبل ممارسة أي من الأنشطة المتعلقة بالضريبة الانتقائية ولتقديم طلب التسجيل يجب على الشخص الدخول إلى حسابه على الموقع الإلكتروني للهيئة وتقديم طلب التسجيل باستخدام النموذج المعد لذلك، وتقوم الهيئة بمراجعة الطلب وتصدر قرارها بشأن طلب التسجيل لأغراض الضريبة الانتقائية خلال مدة (14) يوم أربعة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ تقديم الطلب وعلى الهيئة أن تشعر بقرارها إلى مقدم الطلب سواء بقبول أو رفض طلب التسجيل مع توضيح أسباب الرفض، كما يعد التسجيل نافذاً من تاريخ إصدار قرار الموافقة على طلب التسجيل، ويجوز للهيئة ولمرة واحدة تمديد مدة إصدار قرارها تجاه الطلب المقدم لمدة أخرى مماثلة على أن يصدر قرار التمديد قبل نهاية المدة الأولى ويتم إشعار مقدم الطلب بذلك، ويجب أن يتضمن طلب التسجيل المعلومات التالية: معلومات عامة عن مقدم الطلب، وتشمل:

- أ- بيانات مقدم الطلب.
 - ب- العنوان بالكامل و بيانات الإتصال.
 - ت- ارقام السجلات التجارية المتعلقة بأنشطة الضريبة الانتقائية
- 2- الأنشطة المراد ممارستها مثل استيراد أو تصنيع السلع الانتقائية.
- 3- نوع السلع الانتقائية.

استناداً إلى هذه المعلومات، تقوم الهيئة بإجراء تقييم للمخاطر من أجل تحديد ما إذا كان ينبغي منح المكلف تسجيل للضريبة الانتقائية أم لا. ويستند هذا القرار إلى المعلومات المقدمة للأنشطة المتعلقة بالضريبة الانتقائية التي ينوي ممارستها.




في حالة الموافقة سيعتبر التسجيل سارياً من تاريخ الموافقة على التسجيل في الضريبة الانتقائية وبناء عليه سيتم اصدار رقم تعريف مالي للمكلف. أما في حالة الرفض سيتلقى المسجل إشعاراً بالرفض محدداً أسبابه.

في حال تغيير أي من البيانات المدرجة في طلب التسجيل، يجب على المسجل بالضريبة الانتقائية تبليغ الهيئة بتلك التغييرات. حيث يجب على المسجل التقدم بطلب إلى الهيئة لتغيير بيانات التسجيل المدرجة في نظامها قبل تعرف النظام بتلك التغييرات أو خلال فترة أقصاها 30 يوماً من تنفيذ تلك التغييرات بعد ذلك تراجع الهيئة الطلب وتتخذ الاجراء الذي تراه مناسباً، ويجوز للهيئة قبول التغييرات أو الغاء تسجيل المكلف إذا لم يعد المكلف بموجب تلك التغييرات ملزماً بالتسجيل للضريبة الانتقائية ، ويجب على المسجلون في الضريبة الانتقائية الاحتفاظ بالسجلات التي تسمح للهيئة بالإشراف على امثالهم لنظام الضريبة الانتقائية ولائحته التنفيذية. وبالتالي يطلب من المسجلين تنظيم الادارات لديهم بطريقة تضمن تسجيلاً صحيحاً وكاملاً لمعاملات الشركة أو المؤسسة، ويجب أن تعرض تلك السجلات عرضاً موجزاً عن جميع العمليات والإجراءات المتعلقة بتحصيل الضريبة الانتقائية.



طلب التسجيل في الضريبة الإنتقائية



الطلب مقبول: احصل على شهادة تسجيل في الضريبة الانتقائية
الهيئة بحاجة إلى معلومات إضافية: قم بإعادة تقديم الطلب
الطلب مرفوض: تواصل مع الهيئة للمزيد من المعلومات

قبل تقديم طلب التسجيل في الضريبة الانتقائية:

- يجب على مقدم الطلب أن يكون مسجلاً في الهيئة العامة للزكاة والدخل لكي يتمكن من الولوج إلى حسابه.
- إذا كان غير مسجلاً في الهيئة فيجب على مقدم الطلب التسجيل أولاً في
- الهيئة والحصول على رقم تعريفه (رقم مميز).



دفع الضريبة الانتقائية:

تصبح الضريبة الانتقائية مستحقة الدفع عند قيام المكلف بتحرير السلع من مستودعه الضريبي دون ترتيبات التعليق الضريبي، أو عند قيام المستورد بتحرير السلع من مصلحة الجمارك دون ترتيبات التعليق الضريبي. هناك حالات أخرى تصبح فيها الضريبة الانتقائية مستحقة، لكن في هذا الجزء، سنتناول طرق دفع الضريبة الانتقائية فيما يتعلق بالحالات المذكورة سابقاً.

ونذكر من الحالات التي تصبح فيها الضريبة الانتقائية مستحقة وهي:

- 1- استيراد السلع الانتقائية ما لم تكن في وضع معلق للضريبة.
- 2- إنتاج السلع الانتقائية خارج وضع معلق للضريبة.
- 3- الإفراج عن السلع الانتقائية من أي وضع معلق للضريبة.
- 4- حيازة السلع الانتقائية خارج أي وضع معلق للضريبة لم تسدد الضريبة المستحقة عليها.
- 5- التلف الكلي للسلع الانتقائية أو فقدانها في وضع معلق للضريبة، ما لم يثبت المرخص له أن فقدتها أو تلفها ناتج عن أسباب خارجة عن إرادته.

إقرارات الضريبة الانتقائية:

لتقديم إقرار الضريبة الانتقائية يتعين على المكلف الدخول إلى حسابه على الموقع الإلكتروني للهيئة والاقرار بالضريبة المستحقة. تمتد الفترة الضريبية لفترة شهرين ميلاديين. وفي انتهاء كل فترة ضريبية يعطى المكلف مدة 15 يوماً لتقديم الإقرار الضريبي ودفع الضريبة الانتقائية المستحقة وبإمكان المكلف الإطلاع على التزامه بتقديم الإقرار من خلال النظام خلال فترة الخمسة عشر يوماً فقط والتي يجب على المكلف خلالها تقديم إقراره الضريبي ودفع الضريبة المستحقة. كما سينشأ التزام الاقرار على النظام فقط إن كان لدى المكلف مستودعات ضريبة مرتبطة به. أما في حالة لم يكن لدى المكلف مستودعاً ضريبياً ، فذلك يعني انه غير مؤهل للتعليق الضريبي وأن الضريبة يجب أن تكون قد دُفعت بالفعل، و يجب إدراج المعلومات التالية في الإقرار الضريبي:

- 1- مجموع سعر بيع التجزئة للسلع الانتقائية التي تم طرحها من كل مستودع على حدة.
- 2- الخصومات.



وللعلم فإن مجموع سعر بيع التجزئة هو سعر المنتج النهائي شاملاً الضريبة الانتقائية وضريبة القيمة المضافة. على أساس سعر بيع التجزئة ونسبة الضريبة لكل منتج، سيتم احتساب مجموع الضريبة الانتقائية المستحق.

أما قيمة الخصومات هي قيمة الضريبة الانتقائية المدفوعة على المواد الخام المستخدمة في تصنيع المنتج النهائي. يجوز للمكلف إدراج خصومات الضريبة الانتقائية المدفوعة ضمن مواد المدخلات المستخدمة في تصنيع المنتجات النهائية التي سيتم احتسابها في ذلك الإقرار الضريبي المحدد. إذا لم يتم المكلّف بطرح السلع للاستهلاك خلال الفترة الضريبية المشمولة في إقراره الضريبي، فإنه يبقى ملزماً بتقديم إقرار ضريبي ذو قيمة صفرية و بعد تقديم الإقرار الضريبي، يقوم النظام تلقائياً بتوليد رقم بحساب سداد للمكلف والذي من خلاله تدفع الضريبة الانتقائية المستحقة، و ينبغي على المكلف الدفع خلال فترة الخمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء الفترة الضريبية.


إذا تخلف المكلف عن تقديم الإقرار الضريبي ودفع الضريبة المستحقة خلال فترة الخمسة عشر يوماً من نهاية كل فترة إقرار ضريبي، فسيتم فرض الغرامات المتعلقة بتأخير تقديم الإقرار الضريبية وتأخير الدفع على المكلف.

إذا لم يتم المكلف باحتساب جميع الضرائب المستحقة وأدرك ذلك في مرحلة متأخرة ، إلا أنه لم يفصح عن ذلك للهيئة، فستعتبر الهيئة هذا التصرف بمثابة تهرب ضريبي وسيتم تطبيق الغرامات على المكلف.

لمزيد من التفاصيل بشأن الغرامات المطبقة، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للزكاة والدخل



الإقرار الضريبي



إذا لم يتم المكلّف باحتساب جميع الضرائب المستحقة خلال الفترة المعطاة. فإن الهيئة تسمح للمكلّف بتعديل الإقرار الضريبي في أي وقت واحتساب القيمة الضريبة الصحيحة. هذا الخيار يُتاح فقط من خلال نظام الهيئة، حيث بإمكان المكلّف الدخول إلى حسابه مستخدماً الرموز التعريفية الخاصة به واختيار الإقرار الضريبي غير الصحيح وتعديل الإقرار ومن ثم تقديمه مرة أخرى. سيقوم النظام تلقائياً بإصدار فاتورة جديدة بقيمة الضريبة غير المدفوعة والغرامات المرتبطة بها.



البيانات الجمركية

لتحرير السلع الانتقائية من الجمارك دون وضعها تحت وضع معلق للضريبة، سيتعين على المكلّف دفع الضريبة الانتقائية المستحقة بعد تقديم بيانه الجمركي.



وفي بيان الاستيراد سوف يطلب من المكلّف إدخال رمز التعريف الجمركي للسلع الانتقائية المستوردة، والكمية وسعر بيع التجزئة. وسيتم احتساب الضريبة الانتقائية على أساس نوع السلع، وسعر بيع التجزئة ونسبة الضريبة. سيكون لدى الهيئة والجمارك قائمة بجميع أسعار البيع بالتجزئة لجميع السلع الانتقائية. إذا كانت قيمة سعر بيع التجزئة التي أدخلها المكلّف أقل من تلك الموجودة في القائمة، سيتم احتساب الضريبة على أساس سعر بيع التجزئة في قائمة الهيئة للسلع الانتقائية، ويكون المكلّف ملزم بدفع الضريبة الانتقائية المستحقة إلى هيئات الجمارك، ولغايات تسهيل إجراءات الاستيراد من قبل المكلّفين فإن الهيئة تعمل على توفير خيارات أخرى لنقل السلع إلى المملكة من دون دفع الضريبة مباشرة إلى الجمارك وهي:

1- نقل السلع إلى مستودع ضريبي تحت وضع معلق للضريبة.

2- تأجيل دفع الضريبة الانتقائية المستحقة.

وفي حالة امتلاك المكلّف لترخيص مستودع ضريبي فيسمح له تقديم طلب الحصول على وثيقة نقل السلع الانتقائية من الهيئة والتي تسمح له بنقل السلع تحت التعليق الضريبي من الجمارك إلى المستودع الضريبي الخاص بالمكلّف. ويجب على المكلّف التقدم بطلب للحصول على وثيقة نقل السلع الانتقائية من الهيئة والحصول على موافقة الهيئة قبل نقل السلع. وبمجرد حصول المكلّف على وثيقة نقل صالحة، فعند تقديم بيان الاستيراد في الجمارك، يستطيع المكلّف اختيار طريقة تحرير السلع بـ "نقل السلع تحت وضع معلق للضريبة" التي يرغب في نقلها. حيث سيقوم النظام تلقائياً بالتحقق ما إذا كان لدى المكلّف أي وثيقة نقل صالحة تسمح له بنقل سلع محددة وكمياتها تحت وضع التعليق الضريبي.



إذا كان لدى المكلف وثيقة نقل صالحة، سيكون قادراً على نقل السلع تحت التعليق الضريبي إلى مستودعه الضريبي دون دفع الضريبة لدى الجمارك. هذا لا يعفي المكلف من دفع الضريبة عبر تقديم اقرار ضريبي كل شهرين بمجرد طرح السلع الانتقائية للاستهلاك من المستودع الضريبي. في حالة عدم قدرة النظام على إيجاد وثيقة "نقل السلع تحت التعليق الضريبي" صالحة يتوجب على المكلف تغيير طريقة الإفراج عن تلك السلع.

ولتأجيل دفع الضريبة الانتقائية، يجوز ان تسمح الهيئة بتأجيل دفع الضريبة على الاستيراد لفترة أقصاها 45 يوماً، شريطه استيفاء الشروط التالية:

- 1- أن يجاوز الالتزام الضريبي المستحق على الاستيراد 1,000,000 ريال سعودي
- 2- أن يقوم مستورد السلع الانتقائية بتقديم ضمان بنكي أو نقدي إلى الجمارك يغطي قيمة الالتزام مستحق الدفع.
- 3- أن يسري الضمان البنكي لمدة لا تقل عن 60 يوماً من تاريخ استيراد السلع الانتقائية.
- 4- يجب أن يكون مستورد السلع الانتقائية لم يسبق له أن تخلف عن دفع أية رسوم جمركية ، ضريبة أو ضريبة انتقائية، أو ضمان بنكي خلال الاثنى عشر شهراً الماضية.
- 5- أن يُقر مستورد السلع الانتقائية أنه غير مفلس أو أنه لم يسبق له ارتكاب مخالفة ضريبية أو مالية خلال الاثنى عشر شهراً الماضية.

عند تقديم بيان الاستيراد، سيقوم المكلف باختيار "تأجيل الدفع" كطريقة التحرير من السلع. إذا استوفى المكلف الشروط الموضحة أعلاه ويسمح للمستورد باستخدام ذلك الخيار وتحرير السلع من دون دفع الضريبة المستحقة مباشرة إلى الجمارك. خلاف ذلك، يجب على المكلف اختيار طريقة أخرى لتحرير السلع. في حال تأجيل الدفع، يجب على المكلف دفع الضريبة الانتقائية إلى مصلحة الجمارك خلال فترة 45 يوماً إذا تجاوز المكلف تلك الفترة دون دفع مبلغ الضريبة بالكامل، فسيكون للهيئة حق مصادرة الضمان البنكي. إذا كان المكلف يرغب نقل السلع الانتقائية خارج المملكة العربية السعودية (تكون المملكة بلد للعبور لبلدان أخرى)، فلن يُطالب المكلف بدفع الضريبة الانتقائية على السلع الانتقائية، كما سيقوم المكلف بنقل السلع تحت نظام العبور الجمركي استناداً إلى الإجراءات الجمركية.



بإمكان للمكلف اختيار عدة طرق فصح لتحرير السلع الانتقائية في بيان الاستيراد ذاته.
إذا اعتقد المكلف أن سعر بيع التجزئة المدرج في قائمة الهيئة للسلع الانتقائية غير صحيح، فيجوز
للمكلف الاعتراض على ذلك السعر لدى الهيئة.



المستودع الضريبي

- 1- المستودع الضريبي هو مساحة محددة مكانيا. يتم داخلها إنتاج/ تحويل/ تخزين/ تلقي السلع الانتقائية من قبل المرخص له لممارسة أعماله تحت التعليق الضريبي، وهناك نوعين من المستودعات الضريبية وهي: مستودع ضريبي لغايات الانتاج: هو المكان الذي يتم فيه إنتاج أو تحويل تصنيع السلع الانتقائية فقط داخل المستودع الضريبي.
- 2- مستودع ضريبي لغايات التخزين: هو المكان الذي يمكن تخزين السلع الانتقائية بداخله المستودع تحت وضع معلق للضريبة التعليق الضريبي فقط إذا كان المستودع مرخص كمستودع ضريبي.

متطلبات ترخيص المستودع الضريبي لأغراض التخزين:

- 1- أن يتجاوز متوسط كمية السلع الانتقائية التي سيتم احتجازها داخل المستودع خلال 12 شهراً أي مما يلي:
 - أ- 10 مليون ليتر من المشروبات الغازية أو مشروبات الطاقة.
 - ب- 1 مليار سيارة أو وحدات فردية أخرى من منتجات التبغ.
 - ت- 500 الف كيلوجرام من منتجات التبغ الأخرى.
 - 2- ما لا يقل عن 70% من كمية السلع الانتقائية المحتجزة داخل ذلك الموقع والتي سيتم تصديرها تحت وضع معلق للضريبة.
 - 3- الحصول على تصريح من مجلس الإدارة.
- لطلب ترخيص مستودع ضريبي، يجب على المالك الدخول إلى حسابه على الموقع الإلكتروني للهيئة وتعبئة طلب ترخيص مستودع ضريبي جديد. فيما يلي المعلومات التي يجب إدراجها في الطلب:
- 1- الغرض من المستودع: تخزين أو إنتاج السلع الانتقائية.
 - 2- نوع السلع الانتقائية التي سيتم إنتاجها/ تخزينها داخل المستودع.
 - 3- العنوان الخاص بالمستودع.
 - 4- تفاصيل ملكية المستودع: إذا كان مملوك أو مستأجر.
 - 5- أبعاد المستودع.
 - 6- تفاصيل مدير المستودع.
 - 7- بيانات الضمان البنكي.
 - 8- الشروط والأحكام.



يتم احتساب قيمة الضمان البنكي على أساس مجموع قيمة الكميات التالية وسعر البيع بالتجزئة المرتبط بها:

- 1- كمية السلع الانتقائية المحتجزة داخل المستود الضريبي خلال شهر ميلادي واحد.
 - 2- كمية السلع الانتقائية المطروحة للإستهلاك خلال شهر ميلادي واحد.
 - 3- كمية السلع الانتقائية التي وضعت تحت وضع معلق للضريبة خلال شهر ميلادي واحد.
- ويحق للهيئة بفحص وتفتيش المستودع للتأكد من صحة جميع المعلومات المقدمة وكذلك التأكد من استيفاء المكلف لجميع الشروط المطلوبة.
- في حال استيفاء المكلف لجميع متطلبات وشروط الحصول على ترخيص مستودع ضريبي و تقديمه لضمان مالي فعلي سيحصل المكلف على رخصة المستودع الضريبي. تسري صلاحية الترخيص لفترة عام ميلادي واحد اعتباراً من تاريخ الموافقة على الطلب.
- في حال رفض الطلب، فسيحظر على المكلف انتاج أو تخزين أي سلع انتقائية داخل المستودع. وبالنسبة لمستودعات التخزين، فلا تعتبر السلع الانتقائية تحت وضع معلق للضريبة داخل المستودع.
- ويجب أن يستوفي المرخص له الشروط والاحكام الموجودة في طلب ترخيص المستودع الضريبي اضافة الى ضرورة استكمال النظام الإداري لكل مستودع ضريبي والذي سيشمل على الأقل أي من المعلومات التالية:

- 1- السلع الانتقائية التي يتم طرحها للاستهلاك والفواتير ذات الصلة أو وثائق النقل في حال تم نقل السلع تحت وضع معلق للضريبة.
 - 2- السلع الانتقائية التي يتم انتاجها أو استخدامها في عملية الإنتاج داخل المستودع الضريبي.
 - 3- السلع الانتقائية المستلمة أو المنقولة تحت وضع معلق للضريبة إلى أو من المستودع الضريبي
 - 4- قد تطلب الهيئة أية متطلبات إدارية أخرى ضمن شروط وأحكام طلب الترخيص.
- إذا رغب المكلف بتجديد ترخيص مستودعه الضريبي، فيجب عليه تقديم طلب التجديد إلى الهيئة خلال 90 يوماً من تاريخ انتهاء ترخيص المستودع. سيتعين على المكلف إعادة احتساب قيمة الضمان المالي على اساس الأثنى عشر شهراً الماضية. ستقوم الهيئة بعد ذلك بمراجعة الطلب، وتفتيش المستودع إذا أقتضت الضرورة ذلك، وإصدار قرارها بشأن الطلب. إذا لم تصدر الهيئة قرارها على الطلب قبل تاريخ



انتهاء الترخيص فسيُعتبر الترخيص سارياً حتى تخطر الهيئة المكلف رسمياً بخلاف ذلك. إذا لم يقدم المكلف طلب التجديد خلال 90 يوماً من تاريخ انتهاء ترخيص المستودع، فسيتم الغاء الترخيص تلقائياً ولن يُسمح للمكلف بممارسة أي أنشطة تتعلق بتخزين أو إنتاج السلع الانتقائية تحت وضع معلّق للضريبة. في حال تغيير أي من المعلومات المدرجة في ترخيص المستودع الضريبي الخاص بالمكلف، فيجب على المكلف تبليغ الهيئة بتلك التغييرات خلال فترة أقصاها 30 يوماً بعد تطبيق تلك التغييرات. وللقيام بذلك، يجب على المكلف تقديم طلب التغيير إلى الهيئة لتعديل بيانات مستودعه الضريبي استناداً إلى أثر تلك التعديلات على ترخيص المستودع الضريبي، وستقوم الهيئة بتعديل الترخيص أو الغاءه وفق أحكام النظام (القانون) واللائحة. وفي حال وافقت الهيئة على التعديلات ستبقى صلاحية الترخيص كما هي. إذا رغب المكلف بإلغاء ترخيص مستودعه، فيجب على المكلف تقديم طلب الالغاء إلى الهيئة محدداً أسباب الإلغاء. يمكن تقديم الطلب أيضاً من خلال نظام الهيئة. إذا وافقت الهيئة على طلب الالغاء، فسيُطالب المكلف إما بوضع السلع الانتقائية في مستودع ضريبي آخر تحت التعليق الضريبي أو تحرير السلع للاستهلاك ودفع الضريبة التي ستصبح مستحقة، وذلك بعد دفع المرخص له لجميع التزاماته الضريبية بالكامل، فيجب عليه الإشارة إلى ذلك في النظام حتى يتسنى للهيئة الانتهاء من إجراءات الإلغاء. بعدها، لن يُسمح للمكلف بتصنيع أو تخزين السلع الانتقائية تحت التعليق الضريبي. ستقوم الهيئة بفحص المستودع مباشرة بعد الالغاء للتحقق ما إذا تم نقل السلع الانتقائية أو احتساب الضريبة الانتقائية ودفعها. وفي حال كانت هناك التزامات ضريبية أخرى واجبة الدفع، ستقوم الهيئة بإصدار تقييم بقيمة الالتزام المتبقي وأية غرامات وعقوبات مرتبطة به.

يجوز للهيئة الغاء تسجيل المستودع الضريبي أو تعليقه بقرارها في الحالات التالية:

1- إذا لم يتم استخدام الرخصة للأغراض التي صدرت لأجلها لمدة ثلاثة أشهر.

2- انتهاك المكلف لأحكام القانون.

سيتلقى المكلف إشعار الالغاء/ التعليق من الهيئة مع تحديد الاسباب.


بالنسبة للسلع الانتقائية التي يتم إبقاؤها داخل المستودع الضريبي في تاريخ إنفاذ قرار تعليق الرخصة، فلن يتم اعتبار السلع الانتقائية مطروحة للاستهلاك، مع ذلك لا يجوز إنتاج مزيد من السلع الانتقائية أو احتجازها تحت وضع معلّق للضريبة داخل المستودع الضريبي أثناء فترة تعليق الترخيص. يستطيع المكلف تقديم طلب الغاء تعليق ترخيص المستودع الضريبي من خلال نظام الهيئة. يجب على المكلف تحديد



الأسباب التي ستحمل الهيئة على الغاء التعليق. إذا لم توافق الهيئة على الطلب وتم تبليغه بذلك، سيبقى ترخيص المستودع معلقاً. لمنع ضرورة وجود مستودع ضريبي في الحالات التي لا يعتبر فيها ذلك مناسباً، فإن المؤسسات التي تقوم (حصرياً) بتحويل المركزات المدفوعة ضريبتها الانتقائية إلى مشروبات غازية وبيع المنتج النهائي مباشرة إلى المستهلك النهائي فإنه لا يتطلب ترخيص مستودع ضريبي.



طلب رخصة مستودع ضريبي



الطلب مقبول: احصل على رخصة مستودع ضريبي
الهيئة بحاجة إلى معلومات إضافية: قم بإعادة تقديم الطلب
الطلب مرفوض: تواصل مع الهيئة للمزيد من المعلومات

لا تعتبر نقاط بيع السلع الانتقائية مباشرة إلى المستهلكين مرخصة كمستودع ضريبي.

نقل السلع الانتقائية تحت التعليق الضريبي

- 1- يجوز للمكلف الذي يمتلك مستودعات ضريبية نقل السلع الانتقائية تحت وضع معلق للضريبة، على أن يكون النقل من أو إلى مستودع ضريبي مرخص. وفيما يلي أنواع النقل الممكنة: من نقطة الدخول بالجمارك إلى المستودع الضريبي
 - 2- من مستودع ضريبي إلى مستودع ضريبي آخر لذات المالك
 - 3- من مستودع ضريبي إلى مستودع ضريبي آخر مالكه مختلف
 - 4- من المستودع الضريبي إلى نقطة الخروج بالجمارك
- لا تطبق المعاملة الضريبية ذاتها على عمليات النقل المختلفة. بالنسبة للنقطة 2 أعلاه، يجب على المكلف التبليغ عن عمليات النقل بشكل دوري إلى الهيئة. بالنسبة للنقاط 1 و 3 و 4 أعلاه يجب على المكلف التقدم بطلب الحصول على وثيقة النقل وموافقة الهيئة قبل نقل السلع. سيتم فيما يلي مناقشة إجراءات النقل.



تصريح النقل الشهري


هذا الخيار متاح فقط من خلال النظام للمكلفين الذين لديهم أكثر من مستودع ضريبي مسجل بأسمائهم. ويستخدم تصريح النقل الشهري لإقرار عمليات نقل السلع الانتقائية تحت وضع معلق للضريبة بين المستودعات الضريبية الخاصة بالمرخص له. في نهاية كل شهر ميلادي سيظهر أمام المرخص له على حسابه في الهيئة نافذة تستمر لمدة 15 يوماً لإقرار عمليات نقل السلع الانتقائية تحت وضع معلق للضريبة والتي تمت بين مستودعاته خلال ذلك الشهر. ويجب على المكلف الدخول إلى حسابه على موقع الهيئة واختيار تصريح النقل الشهري وتعبئة الطلب وتقديمه من خلال النظام وفيما يلي البيانات التي يجب إدراجها عن كل عملية نقل للسلع:

1- المستودع المصدر والمستودع المنقول إليه.

2- تاريخ النقل.

3- تفاصيل السلع والكميات المنقولة.

إذا كان هناك اختلاف بين كمية السلع الانتقائية المرسلة والمستلمة في المستودع الضريبي المعني فيعتبر هذا الفرق هو طرح السلع في الاسواق للاستهلاك.



وثيقة نقل السلع الانتقائية

يتعين على جميع المكلفين الراغبين بنقل السلع الانتقائية من نقطة الدخول الجمركي إلى المستودع، أو من المستودعات إلى نقطة الخروج الجمركي أو بين مستودعات لمرخصين مختلفين، أن يتقدم بطلب وثيقة نقل السلع الانتقائية. وثيقة النقل هي مستند يستطيع المكلف بموجبه نقل السلع الانتقائية تحت وضع معلق للضريبة. يُطالب المكلفين بالاحتفاظ بنسخه من وثيقة النقل أثناء عملية نقل السلع لطلب الحصول على وثيقة النقل، يجب على المرخص له المرسل الدخول إلى حسابه على الهيئة الطلب قبل مراجعة الهيئة للطلب.



المعلومات التي يجب إدراجها في الطلب هي كما يلي:

- 1- المستودع المصدر والمقصد المنقول إليه
- 2- تفاصيل السلع الانتقائية المنقولة وكمياتها والضريبة الانتقائية
- 3- تفاصيل النقل، أي نوع المركبة، بياناتها ورقم اللوحة والكمية المنقولة في كل مركبة الفترة التقديرية للنقل.

ستقوم الهيئة بمراجعة الطلب ثم اصدار قرارها إلى المكلف. في حالة الموافقة على الطلب، ستصبح وثيقة النقل سارية المفعول لمدة 14 يوماً من تاريخ اصدارها. يجب على المكلف نقل السلع وتخليص وثيقة النقل خلال تلك الفترة.

لتخليص وثيقة نقل السلع الانتقائية، يجب على المكلف الدخول على النظام وتحميل تقرير التفريغ، في حالة ما إذا تم نقل السلع إلى مستودع ضريبي أو تحميل بيان التصدير (في حالة تم نقل السلع إلى نقطة الخروج الجمركي). في حال النقل إلى مستودع، يجب على مرخص المستودع الذي تم نقل السلع إلى ه تخليص الوثيقة. خلاف ذلك، يجب على المرخص المرسل أن يخلص مستند النقل (في حال النقل من/إلى الجمارك). في حال وجود اختلاف بين كميات السلع الانتقائية المدرجة في وثيقة النقل وبين تقرير التفريغ أو مستند التصدير، فيعتبر الفارق في الكمية أنه تم مخالصته من التعليق الجمركي. فيما يلي القواعد المتعلقة بتعديل/ إلغاء وثيقة النقل:

- 1- يجب على المرخص له المقدم الطلب أن يشير إلى بدء عملية النقل للسلع الانتقائية في النظام.
- 2- إذا كانت الجهة الموجهة التي سيتم نقل السلع إليها مستودعاً ضريبياً مملوكاً للمرخص له، مختلف عن المرخص له المرسل، فسيمنح المرخص له المتلقي مدة 7 أيام لقبول الطلب قبل ارساله إلى الهيئة. إذا لم يوافق المتلقي على الطلب خلال تلك الفترة، فيجب على المرسل تغيير الوجهة التي سيتم نقل السلع إليها أو إلغاء الطلب.
- 3- خلال فترة صلاحية الطلب، يجوز تعديل أو الغاء وثيقة النقل في أي وقت بناءً على طلب المرخص له، ما لم يتم البدء في نقل السلع الانتقائية. في حالة التعديل أو الالغاء، سيُحال الطلب إلى الهيئة للمراجعة.



4- إذا كانت الجهة التي سيتم نقل السلع إليه مملوكة من شخص مرخص له بمستودع ضريبي، فإنه يجوز له رفض النقل في أي وقت قبل تفريغ المركبة وقبل تقديم تقرير التفريغ. إذا رفض المرخص له بالمستودع الضريبي المنقول إليه نقل السلع الانتقائية فيجب على المرخص له المرسل تعديل الجهة الموجهة أو الغاء وثيقة النقل ومن ثم رد السلع الانتقائية إلى المرخص له المرسل. في حالة التعديل، يجب أن يوافق المتلقي الجديد على الطلب قبل إحالته إلى الهيئة للمراجعة.

فقدان السلع تحت التعليق الضريبي

في حالة خسارة أو تلف السلع الانتقائية تحت الوضع المعلق للضريبة، يجب على المكلف تبليغ الهيئة بذلك. يُمنح المكلف فترة 7 أيام لتبليغ الهيئة من تاريخ وقوع التلف أو الخسارة النهائية للسلع. للقيام بذلك، يجب على المكلف الدخول إلى حسابه على موقع الهيئة وتعبئة نموذج الطلب وتقديمه إليها. فيما يلي المعلومات التي يجب إدراجها في نموذج الطلب:


- 1- تاريخ فقدان السلع.
- 2- تفاصيل السلع الانتقائية وكمياتها.
- 3- الدليل الذي يدعم حدوث التلف أو فقدان لأسباب خارجة عن إرادة المرخص له ومن دون قصدٍ منه.

يمكن أن تحدث خسارة السلع في الحالات الآتية:

- 1- داخل المستودع الضريبي، مثال: اخطاء في التصنيع تسببت في تلف السلع.
 - 2- أثناء نقل السلع الانتقائية تحت التعليق الجمركي (باستخدام وثيقة النقل) مثال: اذا تعرضت الشاحنة التي تقوم بنقل السلع إلى حادث ونشا عنه تلف السلع.
- وإذا لم يتم إتلاف السلع ولكن خطط المكلف إلى إتلاف السلع لأسباب معينة (مثال: انتهاء صلاحية السلع داخل المستودع ولم يعد بإمكانه طرحها للاستهلاك)، يجب على المكلف أيضاً تبليغ الهيئة بذلك
- سيقوم المكلف بذلك من خلال تقديم الطلب إلكترونياً وإدخال المعلومات التالية:

- 1- تاريخ إتلاف السلع المخطط له
- 2- تفاصيل السلع الانتقائية
- 3- أسباب إتلاف السلع والأدلة الداعمة





الاسترداد

يستطيع المكلف التقدم بطلب استرداد الضريبة الانتقائية لدى الهيئة. فيما يلي الحالات الممكنة لطلبات الاسترداد:

- 1- أن يقوم المكلف بتقديم إقرار ضريبي ودفع قيمة ضريبية غير صحيحة، مثال: الضريبة الانتقائية المدفوعة عن السلع الانتقائية التي تم دمجها سابقاً لانتاج سلعة انتقائية جديدة. في هذه الحالة ستصبح قيمة الضريبة الانتقائية المدفوعة عن السلعة الانتقائية الأصلية مستحقة الاسترداد مع ذلك ستصبح الضريبة مستحقة عن السلع الجديد عند انتاجها.
- 2- دفع الضريبة الانتقائية عن السلع الانتقائية التي سيتم تصديرها بعد ذلك إلى خارج المملكة. لتقديم طلب الاسترداد، يجب على المكلف الدخول إلى حسابة على موقع الهيئة واختيار نوع طلب الاسترداد وتعبئة الطلب. لن يكون المكلف قادراً على تقديم طلب استرداد المدفوعات المدفوعة منذ أكثر من 90 يوماً مضت. في الطلب، يجب على المكلف تحيد ما إذا كان يريد استرداد الضريبة ومن ثم إيداعه في حسابه لدى الهيئة أو تحويل مبلغ الاسترداد إلى حسابه المصرفي. في حالة الالتزامات غير المغطاة، سيتم استخدام مبلغ الاسترداد لتغطية تلك الالتزامات وسيتم إيداع المبلغ المتبقي في حساب المكلف.

ستتحقق الهيئة من طلب الاسترداد، بحيث يجوز لها رفض الطلب في الحالات الآتية:

- 1- لم يتم تقديم طلب الاسترداد الضريبي أو تعبئته بشكل صحيح.
- 2- لم يتم تقديم طلب الاسترداد خلال الفترة المحددة.
- 3- لم يتم إرفاق المستندات المطلوبة مع طلب الاسترداد.
- 4- إذا لم تكن الهيئة قادرة على التحقق من الطلب استناداً إلى المستندات المقدمة والتأكد من أن لمقدم الطلب الحق في استرداد الضريبة وفق أحكام النظام واللائحة.



ستقوم الهيئة بمراجعة الطلب وإصدار قرارها خلال 60 يوماً. إذا لم تصدر الهيئة قرارها خلال 30 يوماً أو لم تقم بتبليغ المكلف بتمديد فترة مراجعة الطلب، فسيعتبر الطلب مرفوضاً. يجوز للهيئة الموافقة على الطلب، أو الموافقة جزئياً أو رفضه. في حالة الموافقة على الطلب، سيتم إيداع مبلغ الاسترداد في حساب المكلف.

التدقيق والتقييم

التدقيق

يجوز للهيئة إجراء التدقيق للتحقق من امتثال المكلف لالتزاماته المحددة ضمن نظام الضريبة الانتقائية ولائحته التنفيذية. ويمكن إجراء التدقيق "ميدانياً" داخل مقر عمل المكلف أو إجراء تدقيق إداري. وللقيام بذلك يجوز لموظفي الهيئة القيام بما يلي:

- الدخول إلى المستودع الضريبي أو أية مقرات أخرى يتم إحتجاز السلع الانتقائية داخلها.
 - الوصول إلى أي وسيلة نقل مستخدمة لنقل السلع الانتقائية.
 - توجيه أي وسيلة نقل مستخدمة لنقل السلع الانتقائية إلى أي مكان داخل المملكة
 - الوصول إلى أية معلومات مرتبطة بالسلع الانتقائية الموجودة داخل مقرات المكلف أو وسائط النقل المستخدمة لاحتجاز أو نقل السلع الانتقائية.
 - الحصول على أو طلب الحصول على عينات من السلع الانتقائية المتاحة داخل وسائط النقل أو مقرات الأعمال المستخدمة لابقاء أو نقل السلع الانتقائية.
- يُطالب المكلف بالاحتفاظ بسجلات الكترونية للسماح للهيئة بمراقبة امتثال المكلف لأحكام القانون ولائحته التنفيذية

التقييم

إذا لم يتقدم الشخص مسؤول عن دفع الضريبة الانتقائية بالتبليغ عن الضريبة الانتقائية المستحقة إلى الهيئة ضمن اقراره الضريبي أو بيان الاستيراد، فيجوز للهيئة اصدار تقييم على أساس أفضل تقدير للضريبة الانتقائية المستحقة. كما إن فرض التقييم الضريبي لا يعفي الشركة/المورد المسجل من إقرار الضريبة الانتقائية المستحقة. يجوز للهيئة كذلك تعديل مبلغ الضريبة الانتقائية المستحقة المقرر من قبل المكلف ضمن إقراره الضريبي أو بيان الاستيراد إذا رأت أن المبلغ غير صحيح. قد يصدر التقييم بعد استلام ومعالجة إقرار الضريبة الانتقائية، بعد التدقيق أو في أي وقت آخر إذا رأت الهيئة أن مبلغ



الضريبة الانتقائية غير صحيح فعند الضرورة، يجوز للهيئة القيام بتقييمات عديدة فيما يتعلق بفترة الإقرار الضريبي، ويجوز للهيئة تطبيق الغرامات والعقوبات أو الغاء ترخيص المستودع الضريبي، الغاء التسجيل الضريبي للمكلف أو إتخاذ أي إجراء آخر وفقاً لنظام قانون الضريبة الانتقائية ولائحته التنفيذية.

الغاء التسجيل

لغايات الضريبة الانتقائية يجوز للمكلف تقديم طلب الغاء تسجيله الضريبي إلى الهيئة إلكترونياً. يجب أن يتضمن الطلب المعلومات التالية:

- 1- معلومات عن المسجل، ويشمل ذلك رقم تسجيله الضريبي.
- 2- معلومات عن رخصة المستودع الضريبي الخاصة بالمسجل للضريبة الانتقائية.
- 3- أسباب الغاء التسجيل.

وبمجرد تقديم الطلب سيتم إحالته إلى الهيئة للمراجعة وإذا أصدرت الهيئة موافقتها المبدئية فيجب على المكلف الغاء رخص مستودعاته الضريبية ودفع جميع التزاماته المستحقة الدفع وبعد قيام المكلف بذلك سيكون عليه الإشارة إلى عملية الالغاء عبر النظام لتمكن الهيئة من إنهاء إجراءات الغاء تسجيله الضريبي، ويرتبط قبول طلب الغاء التسجيل الضريبي للمسجل إلغاء تراخيص جميع المستودعات الضريبية ودفع الضريبة الانتقائية المستحقة، ويجوز للهيئة الغاء التسجيل الضريبي للمسجل في أي وقت خلال فترة سريان التسجيل إذا رأت أن الغاء التسجيل أمراً ضرورياً لحماية الإيرادات أو لضمان الامتثال لأحكام النظام بجوة للهيئة إلغاء التسجيل الضريبي للمكلف في الحالات التالية:

- إذا لم يمارس المسجل الأنشطة التي تستوجب التسجيل للضريبة الانتقائية وفق أحكام المادة 6 من النظام خلال عام واحد، من تاريخ التسجيل أو التوقف عن ممارسة الأنشطة.
- بعد طلب المسجل للضريبة الانتقائية القيام بذلك (شريطة الغاء المسجل لجميع تراخيص المستودعات الضريبية قبل التقدم بطلب الغاء التسجيل الضريبي).



مسرد المفردات

المجلس:

مجلس التعاون الخليجي لدول الخليج العربية

السلع الانتقائية:

السلع التي تخضع للضريبة وفق أحكام القانون واللائحة التنفيذية

استيراد السلع الانتقائية:

دخول السلع الانتقائية إلى المملكة والتي لن يتم وضعها تحت التعليق الجمركي في وقت لاحق، بالإضافة إلى المخالصة الجمركية والإفراج عن السلع الانتقائية لأغراض الاستيراد في المملكة العربية السعودية.

المملكة:

إقليم المملكة العربية السعودية، ويشمل ذلك المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة والموارد الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.

المرخص له:

الشخص المفوض من قبل الهيئة لانتاج، نقل، احتجاز، تخزين، نقل أو استلام السلع الانتقائية المنتجة محلياً أو المستوردة في مستودع ضريبي في سياق الأعمال.

الدولة العضو:

الدولة التي تتمتع بالعضوية الكاملة في مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفقاً للنظام الأساسي لدول مجلس التعاون.

اللجنة الوزارية:

اللجنة المالية والاقتصادية لمجلس التعاون.

انتاج السلع الانتقائية:

أي نشاط ينطوي على تصنيع أو زراعة سلعاً انتقائية داخل المملكة أو تغيير تركيب السلع الانتقائية بقدر ما تكون متصلة بتطبيق الضريبة إذا كانت سلعاً انتقائية.

المسجل:

الشخص المسجل لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل.

سداد:

هو تقديم ودفع الفاتورة الإلكترونية المحلية.



أساس الضريبة:

قيمة السلع الانتقائية التي تفرض عليها الضريبة، ويمثل في سعر بيع التجزئة الأعلى المحدد من قبل المستورد أو المنتج، أو السعر الموحد المتفق عليه بشأن تلك السلع وفق الاتفاقية دون شمول الضريبة المستحقة أو ضريبة القيمة المضافة

الضريبة المستحقة:

الضريبة المفروضة على السلع الانتقائية المستحقة الدفع إلى الهيئة الفترة التي يتم خلالها احتساب الضريبة المستحقة

الفترة الضريبية:

الاتفاق الذي يتم بموجبه تعليق السلع الانتقائية

التعليق الجمركي:

المكان المحدد حيثما يسمح للمرخص له بإنتاج، نقل، تخزين أو استلام السلع الانتقائية تحت التعليق الضريبي.

المستودع الضريبي:

يكون الشخص مسؤول وفق أحكام القانون واللائحة التنفيذية عن احتساب

الشخص المسؤول عن

الضريبة وإقرار ودفع الضريبة الانتقائية المستحقة على حسابه إلى الهيئة.

دفع الضريبة:

عندما تصبح السلع الانتقائية غير قابلة للاستخدام نهائياً.

مجموع الأضرار:

